

(٣) السيد الدكتور حلى الحمام ، مدير عام البريد والبرق والهاتف بالإقليم السوري .

المكتب المدارى الهندسى لإصلاح وإعمار مبنى قبة الصخرة المشرفة بالقدس .

وعلى القرار بقانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن التغويض بالاختصاص العدل بالقرار بقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٧ .

وعل القرار الصادر في ١٩٥٨/١/١٨ بلائحة بدل السفر والقرارات المتعلقة به .

قرر :

مادة ١ - يفوض السيد وزير الشئون البلدية والقروية التنفيذي بالإقليم الجنوبي بالرخص إلى القدس لأعضاء الهيئة العليا للمكتب المدارى الهندسى لإصلاح وإعمار مبنى قبة الصخرة المشرفة بالقدس وفيمهم من المهندسين والملاحظين والخبراء الذين يستدعي العمل الاستعانة بهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٩ شaban سنة ١٣٧٨ (١٧ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

- | | |
|---|--------------------------|
| <p>(٤) السيد / راغب جبرى
 (٥) « شوكت الصواف
 (٦) « عبد الساتر الأتاسي
 (٧) « نزيه رسنان
 (٨) « سليم صالح كتعج</p> | <p>بالإقليم السوري .</p> |
|---|--------------------------|

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٩ شaban سنة ١٣٧٨ (١٧ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن سفر أعضاء الهيئة العليا للمكتب المدارى الهندسى لإصلاح وإعمار مبنى قبة الصخرة المشرفة بالقدس .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعل قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٤/٢٥ الصادر بتشكيل